mroftalp htehaB ni knil muideM

6885 - حكم رفع القبور وكتابة اسم الميت عليها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

توفي والدي رحمه الله فعند زيارته لقبر والدي اشاهد بعض القبور عليها حجارة كبيرة وعليها اسم المتوفى وليس على قبر والدي سوى التراب المركوم وحجارة صغيرة ليس عليها الاسم. فهل يجب علي ان افعل مثل ما في هذه القبور - 00:00:00

من كتابة الاسم ووظع التراب عليها الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه. ومن اهتدى بهدى اما بعد فالسنة في القبور الا ترفع قدر قدرا اكثر من الشبل شبل - 00:00:20

كما يكون قربة تمييزا لها عن غيره حتى يعرف انها قبور اما رفعها اكثر من ذلك فلا يجوز وهكذا لا يجب الكتابة عليها دسم صاحبها ولا غيره لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن تجسيس القبور - 00:00:37

وعن البناء عليها وعن الكتابة عليها عليها لا يجوز وهكذا تجسيسها لان هذا من وسائل الشرك من وسائل الغلو فيها وهكذا من المساجد عليها والقباب كله لا يجوز لانه من وسائل الشرك - 00:00:55

وهكذا الكتابة لان الرسول نهى عنها عليه الصلاة والسلام فلا يكتب عليها اسم الميت ولا غيره واذا وضع حجرا للعلامة لا بأس نعمة الله المصائب اللي تحفظ التراب على اطراف القبر - 00:01:16

او يوضع لحصبة او يرش بالماء لحفظ التراب لا بأس اما الحصى الكبار فلا حاجة اليه. انما توضع حصاة للعلامة لا بأس نعم جزاكم الله - 00:01:31